بعون الله تعالى تمت رسالة في بيان عدد الشهور والايام والسنين وفضل خلافة فاروق رضي الله عنه

رسالة بهية الموسومة

في بيان عدد الشهور والايام والسنين وفضل خلافة فاروق رضي الله عنه

من تصنيف جناب فضائل مآب مولوي محمد صديق خان صاحب دام فضله وافاض علينا من بركاته

بمقام محمد آباد عرف ٹونک

در مطبع محمدي واقع علیگنج به طبع رسيد

سنه ١٣٠٩ هجري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الخلق وهو وحيد × ويفعل في مملكه ما يشاء ويحكم ما يريد × ويمن على من شاء بما شاء ويزيد × ويستجيب الذين امنوا وعملوا الصلحت على النهج السديد × ونشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله شهادة لا تفنى ولا تبيد ونصلي على من ارسله الى الناس كافة فمنهم شقي وسعيد ثم يبعثه حاشر الامم الى المقام الحميد وهو عليهم شهيد اما بعد فيقول المفتقر الى بريته الرشيد

رضي الدين ابو الخير محمد المدعو بعبد الحميد

رزقه الله العلم والعمل بمنه وكرمه المزيد اني رايت في بعض مؤلفات رئيس المحدثين في زمانه مجدد المائة التاسعة ومجتهد عصره واوانه الشيخ جلال الدين السيوطي الشافعي جعله الله تعالى يوم القيمة نافعي وشافعي انه قال اوصلت اقسام الشهداء في رسالة الى ثلثين ولم ازل انا اليها من المشتاقين وكنت لها من الطالبين فما طلعت عليها ثم تفحصت كتب الحديث وشمرت عن ساق الجد كالطالب الحثيث فوجدت اقسامهم تبلغ الى بضع وثلثين وبالبسط كما ترى تبلغ الى اكثر من اربعين فاردت ان اجمع تلك الاقسام مؤيدة

في اكثر المواضع بكلام سيد الانام عليه الاف التحية والسلام ليكون تذكرة لدى الاصحاب ولمن جاء من الاخوان والاحباب ورتبتها على مقدمة ومقصد وخاتمة والمسئول تحسينها عند كل مشهد اما المقدمة ففي تعريف الشهيد لغة واصطلاحا واما المقصد ففي بيان اقسامه بضبطها من يريد فلاحا واما الخاتمة ففي ثبوت التلقين مدللا بكلام سيد المرسلين صلى عليه الملك المختار بعدد ما في البراري والبحار وسميتها بالمجيدية في تعداد الشهداء الاخروية رزقنا الله تعالى بالشهادة السعادة الابدية

مقدمة

اقول الشهيد اما من الشهود بمعنى المفعول لان الملئكة تحضره وتبشره بالفوز والكرامة او بمعنى الفاعل لانه يلقى ربه ويحضر عنده كما قال الله تعالى بل احياء عند ربهم يرزقون واما من الشهادة لانه مشهود له بالجنة بالنص او لانه قد ظهر صدقه في الايمان والاخلاص في الطاعة ببذل النفس في سبيل الله فهو بمعنى المفعول او لانه يكون مثل الرسل في الشهادة على الامم السالفة فيكون بمعنى الفاعل هذا هو الكلام بحسب اللغة واما بحسب العرف فاعلم انه عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى كل مكلف مسلم طاهر قتل ظلما ولم يجب به مال ابتداء ولم يرتث وهذا التعريف شامل لمن قتله مسلم او ذمي بغير حق بما يوجب القود ابتداء وان وجب به مال مالا لا لعارض كقتل الوالد ولده بغير حق وكما في الصلح في القتل العمد او قتله اهل الحرب والبغي وقطاع الطريق ولو بغير محددة بل ولو تسببا ولمن وجد جريحا ميتا في معركتهم ولمن قتله اللصوص ليلا في المصر وكذا لمن قتل مدافعا عن نفسه او ماله او مسلم او ذمي باي آلة كانت بل ولو تسببا وان لم يكن القاتل واحدا من الثلثة

المذكورة اى اهل الحرب والبغي وقطاع الطريق كما في البحر عن المحيط وتبعه
في الدر المنتقى شرح الملتقى فخرج من هذا التعريف المجنون والصبي
ونحو الجب ومن هو مقتول بشبه العمد او الخطاء وما يجري مجراه
فمن قتل صبيا او مجنونا او جبا او حائضا او بشبه العمد او خطأ فهو من
شهداء الآخرة فقط لا من شهداء الدنيا ثم هذا التعريف مخصوص بشهيد
الدنيا فقط فان زيدا فيه قولنا ولم يكن مرائيا ولا غالا ولم يقتل فارا من اهل
الحرب كان شاملا لشهيد الآخرة ايضا فالمرائي والغال والمقتول فارا ليسوا
من شهداء الآخرة بل هم من شهداء الدنيا فقط قلت فما اخرجه الترمذي
وابو داود واحمد والنسائي وابن حبان في صحيحه عن سعيد بن زيد رض
مرفوعا من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد
ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد فالمراد
غير من الشهيد شهيد الدنيا والاخرى وكذا في ما اخرجه الترمذي وابو
داود والنسائي عن ابن عمر رض من اريد ماله بغير حق فقاتل فقتل
فهو شهيد وكذا في ما اخرجه ابن عساكر عن علي رض من قتل دون ماله
فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون اخيه فهو شهيد
ومن قتل دون جاره فهو شهيد واما ما اخرجه احمد والطبراني في الكبير
عن مخارق بسند حسن قاتل دون مالك حتى تحرز
مالك او تقتل فتكون من شهداء الآخرة
فلا يدل على انه ليس من شهداء الدنيا لانا لا نقول بالمفهوم المخالف
فكأنه مسكوت عنه بل في الحديث امر بقتل من ياخذ المال ظلما لانه
ظاهر ان كان آخذه مثلا اهل البغي او اهل الحرب او قاطع الطريق

حاشية: فاعل حاز غنيمت كردن ۱۲
حاشية: في نسخة الحديث ۱۲
حاشية: شيء خارجي شهيد آخرت ۱۲

فكيف يكون المقتول دون ماله هنالك من شهداء الاخرة فقط بل هو من شهداء الدنيا ايضا هذا عند ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه (اي لاجل ماله) اما عندهما فلا يشترط للشهادة التكليف والطهارة فالشهيد عندهما كل مسلم قتل ظلما الخ (اي شهيد الدنيا والاخرة) وعند الشافعي ومالك رحمهما الله تعالى هو من قتل في قتال الكفار بسببه فقط فغير ذلك من شهداء الاخرة عندهما (كالمبطون والمطعون وغيره) ثم حكم الشهيد في الدنيا عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى ان ينزع عنه (اي عن الشهيد) ما لا يصلح للكفن ويزاد ان نقص وينقص ان زاد ليلتئم كفنه المسنون ويصلى عليه بلا غسل ويدفن بدمه وثيابه وعند الشافعية والمالكية لا يصلى عليه لانه هو مغفور لا حاجة له الى الاستغفار والدعاء (في الفتح اقدم الشهيد طاهر في حق نفسه يحسن في حق غيره اخر) فنقول لهما في الجواب الصلوة على الشهيد لاستغفار ذنوبنا لا لذنوبه كما في صلوة الانبياء والاطفال او يقال صلوتنا عليهم لارتفاع الدرجات لا لتكفير السيئات فافهم ولا تتوهم واذا علمت هذا فاعلم ان

المقصد

ههنا هو ان الشهيد لا يخلو اما ان يكون شهيدا في احكام الدنيا اولا الثاني هو الشهيد في احراز ثواب الاخرة ولا يجري عليه من احكام الدنيا وسنفصل اقسامه تفصيلا حسنا والاول اي الذي يجري عليه احكام الدنيا لا يخلو اما ان يكون له بسبب الشهادة المدارج العلى في العقبى اولا الثاني شهيد الدنيا فقط وليس له من الشهادة الا اسمها وهو الذي قاتل لاظهار شوكة وشجاعة او لاعلاء كلمة الله تعالى او غل في الغنيمة او ادبر فقتل والاول هو شهيد الدنيا والعقبى وله المنقبة الاسنى والدرجات العلى عند ملك الاعلى وهو الذي ليس من الاموات بل عند ربه يكون حيا ويرزق بكرة وعشيا

قوله فهو شهيد فقط اي بسبب القتال يعني لا يكون سببا لعدم الصلوة عليه الخ قوله ثم حكم الشهيد في الدنيا عند ابي حنيفة الخ اي بسبب القتال قوله ان ينزع عنه ما لا يصلح للكفن اي كالفرو والقلنسوة والخف والسراويل ونحوها قوله ويزاد ان نقص الخ اي كما لو قتل واحد بالليل ولم يوجد له كفن فيكفن في ثوبين او ثلاثة ويزاد قوله وينقص ان زاد الخ اي كما لو قتل في النهار وعليه ثياب كثيرة فانه ينقص منها ما لا يصلح للكفن قوله ويصلى عليه بلا غسل الخ اي لان سببه وهو القتال في دار الحرب مطهر له قوله وعند الشافعية والمالكية الخ اي لان سببه وهو القتال في دار الحرب لا يطهر من الحدث الاكبر والاصغر فلا يغتسل الشهيد ولا يتوضأ قوله لا يصلى عليه لانه هو مغفور الخ اي لان سببه وهو القتال في دار الحرب مطهر له من الحدث الاكبر والاصغر فلا يغتسل الشهيد ولا يتوضأ قوله فنقول لهما في الجواب الخ اي لان سببه وهو القتال في دار الحرب لا يطهر من الحدث الاكبر والاصغر فلا يغتسل الشهيد ولا يتوضأ قوله كما في صلوة الانبياء والاطفال الخ اي لان سببه وهو القتال في دار الحرب لا يطهر من الحدث الاكبر والاصغر فلا يغتسل الشهيد ولا يتوضأ

كما قال الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الخ وهو الذي ورد
في فضائله الاحاديث الكثيرة والاخبار والآثار الشهيرة فقد روى مسلم واحمد رح
عن ابن عمر رض مرفوعا يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين ومثله عند الطبراني في
الكبير والحاكم في المستدرك عن سهل بن حنيف وروى الطبراني وابو نعيم
في الحلية عن ابن مسعود رض مرفوعا القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها الا الامانة
في الصلوة والامانة في الصوم والامانة في الحديث واشد ذلك الودائع وروى
ابن ماجه عن ابي الدرداء مرفوعا يشفع الشهيد في سبعين من اهل بيته وروى
احمد والطبراني في الكبير عن نعيم بن همار رض افضل الشهداء الذين يقاتلون في الصف
الاول فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا اولئك يتلبطون اي يتمرغون في
الغرف العلى من الجنة يضحك اليهم ربك فاذا ضحك ربك الى عبد في موطن
فلا حساب عليه وروى ابن ماجه والطبراني في الكبير بسند ضعيف عن
ابي امامة رض يغفر لشهيد البر الذنوب كلها الا الدين ويغفر لشهيد البحر الذنوب
كلها والدين وروى ابو نعيم في الحلية عن ابي يزيد الغوثي مرسلا افضل الموت
القتل في سبيل الله ثم ان تموت مرابطا ثم ان تموت حاجا او معتمرا وروى
مسلم واحمد والترمذي والنسائي عن ابي قتادة رض مرفوعا ان قتلت في
سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر كفر الله عنك خطاياك الا الدين كذلك
قال لي جبرئيل عليه السلام آنفا وروى الشيخان والترمذي عن انس رض ما احد
يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وان له ما على الارض من شيء غير الشهيد
فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وروى احمد والنسائي
بمعناه وروى الترمذي وابن ماجه عن المقدام بن معديكرب رض مرفوعا للشهيد
عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة ويرى مقعده في الجنة ويجار

من عذاب القبر ويأمن من فزع الاكبر ويوضع على راسه تاج الوقار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج بثنتين وسبعين زوجة من الحور العين و يشفع في سبعين من اقربائه واخرج الشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجة واحمد عن ابي سعيد رض افضل الناس مؤمن يجاهد في سبيل الله تعالى بنفسه وماله ثم مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله تعالى ويدع الناس من شره وروى مسلم و الترمذي واحمد عن ابي موسى رض ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف واما الشهداء الاخرى فقط وهم الذين لهم مدارج عليا في العقبى بحسب اختلاف المراتب وقد بلغتهم الى ستة واربعين قسما فيما عثرت عليه مع التتبع الصائب الاول المرتث وهو الذي وجد بعض مرافق الحيوة بعد انقضاء الحرب بأن اكل او شرب او تداوى او نقل عن المعركة وهو يعقل لمرض في خيمته سواء وصل حيا او مات على الايدي لا الخوف وطي الخيل او مضى عليه وقت صلوة وهو يعقل ويقدر على اداءها او آوته خيمة او نام او باع او اشترى او تكلم بكلام كثير او اوصى باموره الدنيا وان باموره الاخرى فلا يكون مرتثا عند محمد وهو الاصح كما في الجوهرة لانه من احكام الموتى فيغسل المرتث لما روينا من انه اصاب سعد بن معاذ سهم يوم الخندق فحمل الى المسجد ثم مات بعد ذلك فغسله رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره الشمني ولما روينا من ان عمر وعليا رضي الله تعالى عنهما حملا الى بيتهما بعد الطعن وغسلا وكانا شهيدين وعثمان رض لم يرتث بل جهز عليه في مصر عمدا فلم يغسل ذكره صاحب البرهان الثاني من قصد العدو فاصاب نفسه فقد اخرج البخاري في غزوة خيبر وفي الشعر عن سلمة بن الاكوع رض في الحديث الطويل فلما تصافّ القوم كان سيف عامر رض قصيرا

ف ان شهادة حسينا فضل لكن كان اقوى من شهادة حسين عمر وحسينا على فرض السرتي الى عنهما لانهما كانا مرتثين بخلاف عثمان رضي الله عنه ۱۲ منه

لاحق الى سترة واربعين هذا من خواص هذه الامة لان في الامم السابقة لم يكن شهيد الا من قتل في المعركة ۱۲ منه

ع الانبر على متفق اخرج في ابواب الشهيد منه

فتناول به ساق يهودي ليضربه ورجع ذباب سيفه فاصاب عين ركبة
عامر رض فمات منه فلما قفلوا قال سلمة رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم
شاحبا وهو آخذ بيدي فقال مالك قلت له فداك ابي وامي زعموا ان عامرا
حبط عمله قال النبي صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان له لاجرين وجمع بين
اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عربي مشى بها مثله **قوله** سيف عامر رض عامر
هذا هو عم سلمة بن الاكوع رض **قوله** شاحبا بالموحدة التحتية بعد الحاء اي
متغير اللون **قوله** حبط عمله اي لانه قتل نفسه **قوله** لاجرين اي اجر الجهاد
في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله **قوله** بها اي في الارض او المدينة او الحرب والخصلة
فدل الحديث على انه شهيد لكن لما لم يقتله اهل الحرب كان من شهداء
الآخرة فقط عندنا وعند الشافعي رح هذا ايضا من شهداء الدنيا والآخرة معا
الثالث المقتول خطأ وما يجري مجراه كالمقتول بالمثقل الغير المحدد لوجوب
المال فيه لقوله صلى الله عليه وسلم العمد قود والخطأ ديته **طب** عن ابي حرم رض
ولقوله صلى الله عليه وسلم كل شئ سوى الحديد خطأ ولكل خطأ ارش **طب**
عن النعمان بن بشير رض فيغسل اي المقتول خطأ عند الامام لوجوب الدية
عنده ولا يغسل عندهما وعليه الشافعي ومالك رح لعدم وجوب القصاص
عندهما لما اخرج ابو داود عن ابن عمرو رض عقل شبه العمد مغلظ مثل
عقل العمد ولا يقتل صاحبه **وكذا** اي يغسل عنده وعندهما وعند الشافعية
والمالكية لا يغسل **الصبي والمجنون والجنب والحائض**
والنفساء اذا استشهدوا ولو قبل الانقطاع او بعده في الصحيح كما
في الهداية والبرهان وغيرهما **اما** الصبي والمجنون فلهما ان الغسل
انما سقط لبقاء اثر المظلومية وغير المكلف اي الصبي والمجنون

قوله من القتال او رجعوا الى المدينة

قوله خطأ ليس في بعض النسخ

قوله فاصاب سيفه ساق نفسه او احدا فاصاب سلمة ساق نفسه او احدا

قوله ولم يغلب على آخر فان اوقفا على الغير من غير اختيار

قوله فمات به اي بالضرب الاول

قوله فقد ورد لفظ القود في بعض النسخ وفي القاموس القود القصاص قال

قوله الدية ليس في بعض النسخ

قوله عقل شبه العمد اي دية شبه العمد

اولى اذ مظلوميته اشد ومن ثم قالوا خصومة البهيمة يوم القيمة اشد
وله ان الغسل انما سقط عن الشهيد لاجل ان القتل صار كفارة له ولا ذنب
لغير المكلف ليطهره القتل ففي حقه القتل والموت سواء فيغسل واما
الجنب والحائضان فلهما ان ما وجب بالجنابة والحيض سقط بالموت
لان وجوب الغسل ليس الا للصلوة وقد سقطت بالموت فسقط ما وجب
لاجلها وما يجب له علينا بالموت لم يثبت للشهادة كالمحدث وله ان الشهادة
عرفت مانعة غير رافعة فلا ترفع الجنابة واختيها كما لا ترفع النجاسة الحقيقية
اجماعا على انه قد روى ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وقال
صحيح على شرط الشيخين عن عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقد قتل حنظلة بن عامر الثقفي رضي الله عنه ان
صاحبكم حنظلة تغسله الملائكة فسالوا صاحبته فقالت خرج وهو جنب
لما سمع الهائعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة
وليس عند الحاكم فسالوا صاحبته فتغسيل الملائكة له تعليم لنا بان نفعل مثله
والهائعة الصوت الشديد المفزع الرابع من مات مرابطا فقد اخرج
ابن ماجه عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من مات مرابطا مات شهيدا ووقي
فتنة القبر وغدي وريح عليه برزقه من الجنة ومثله عند ابن حبان
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه الخامس من مات بعد الخروج
في سبيل الله وان كان موته بحتف انفه فقد اخرج مسلم عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه مرفوعا من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل
الله فهو شهيد واخرج ابو داود والحاكم عن ابي مالك الاشعري مرفوعا من
قصل في سبيل الله فمات او قتل او وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامة

اى حديث شد از خانه خود ١٢

او مات على فراشه باي حتف شاء الله فانه شهيد وان له الجنة **الوقص**
بفتح الواو وسكون القاف والكسر والهامة بتشديد الميم مثل الحية والعقرب من ذوات السموم
الدق والكسر **السادس** وجمعه هوامّ **الطعون** بتشديد الميم فقد اخرج الشيخان **واحمد عن انس**
عن النبي صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم واخرج الشيخان
والترمذي عن ابي هريرة رض **عن** النبي صلى الله عليه وسلم المبطون شهيد
والمطعون شهيد واخرج الحاكم في المستدرك **عن ابي موسى** رض الطاعون
وخز اعدائكم من الجن وهو لكم شهادة **قال القسطلاني** الطاعون فاعول
من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام **كالوباء وقال**
شارح الاسباب تبعا لابن سينا رح انه معرب الطيعون وهو لغة يونانية
فسره في **القاموس** في **باب الطاء بالوباء وقال في باب الهمزة**
ان الوباء الطاعون وكل مرض عام **وقال** القاضي ابوبكر بن العربي ان الطاعون
وخم شديد يطفئ الروح وانما سمي به لعموم اصابته وسرعة قتله **وقال**
القاضي عياض اسكنه الله تعالى في الرياض انه قروح مجهزة في الجسد
وتهلك شبه بطعن الرمح في اهلاكه **وقال** النواوي في تهذيبه انه بثر
ورم مولم جدا يخرج مع لهيب وسواد ما حوله او يخضر او يحمر حمرة شديدة
بنفسجية كدرة ويحصل منه خفقان وقيء ويخرج غالبا في المراق والاباط
وقد يحدث في الايدي والاصابع وسائر الجسد **وقال** العلامة ابن القيم
في كتابه الهدي هذه القروح والاورام والجراحات هي اثر الطاعون وليست
نفسه ولكن لما لم تدرك منه الاطباء الا الاثر الظاهر جعلوه نفس الطاعون
والطاعون يعبر به عن ثلثة احدها هذه الاثر الظاهر وهذا تعرض له الاطباء
والثاني الموت الحادث عنه وهو المراد بالحديث الصحيح الطاعون شهادة لكل مسلم

قوله المطعون اخبر
الطاعون بغيره واذا قام
في بلده صابرا محتسبا فان
الجاري عليه من حكم الله
والمطعون

قوله الطعن
بالفتح وضم الطاء
وطعين بالضم وفي القاموس
من عينه

قوله الوباء
كسحاب وزنا ومعنى
وطعين بالضم وفي القاموس
وطعن كمنع طعنا
وطعينا وطعن بالرمح
وفي القاموس الوباء
الطاعون او كل مرض عام

والثالث السبب الفاعل لهذا الداء وهو الذي ورد في الحديث الصحيح انه بقية رجز
أرسل على بني اسرائيل وورد فيه انه وخز الجن وجاء انه دعوة نبي انتهى **قلت** هذا التحقيق
حسن وتفصيل مستحسن **وقال** ابن سينا ان حدوثه من دم ردي ليستحيل
الى جوهر سمي يفسد العضو ويؤدي الى القلب كيفية ردية فيحصل القيء والغثيان
ولرداءته لا يقبله الا العضو الضعيف بالطبع والطواعين تكثر عند الوباء في البلاد
الوبائية ثم اطلق على الطاعون وباء وبالعكس **في** الوباء فساد جوهر الهواء الذي هو
مادة الروح ومدده انتهى **وقال** القسطلاني بعد نقله هذا الكلام **محصله**
انه ورم ينشأ من هيجان الدم وانصبابه الى عضو فيفسده وانما يطلق الطاعون
على الامراض العامة الناشئة من فساد الهواء بطريق المجاز لاشتراكهما في عموم المرض به
ثم قال انه لا يعارض حديث الطاعون **وخز** اعدائكم من الجن اذ يجوز
ان تحدث المادة السمية عن الطبيعة الباطنة فيهيج الدم لسببها ولما لم يكن ادراكه
من جهة العقل لم يعترضه الاطباء **ومما** يدل على انه من وخز الجن وقوعه في عدد
الفصول واصح البلاد هواء واطيبها ماء **وايضا** لو كان من فساد الهواء
لدام على وجه الارض اذ قلما يخلو بعض البلاد عن فساده وليس كذلك **وايضا** لو كان
من فساده لعم الناس والحيوان وليس كذلك بل ربما يصيب الكثير منهم ولا يصيب من
هو مجاورهم ممن هو مثل مزاجهم وربما يصيب اهل بيت دون
بعض ولا يقال انه لو كان من الجن لم يقع في رمضان اذ الشياطين مسلسلون فيه
لانه يحتمل انهم يطفون قبل دخوله ويظهر الاثر بعد دخوله انتهى **قلت** ما ذكره انما
يستقيم ان كان اللام في حديث **الطاعون وخز** اعدائكم من
الجن للاستغراق اما ان كان للعهد فكلا فجاز ان يكون حدوثه من الوخز
تارة كما في صحيح الابدان واعدل الفصول واصح البقاع ومن فساد الهواء وتغير الماء

الوخز
كالوعد الطعن بالرمح ونحوه
اي يكون نافذا
قاموس

الحرّى وهو الذي تعرّفه الاطباء وما قال من انه لو كان من فساد الهواء لكان
على وجه الارض وليس فليس فممنوع اذ لم يحط علمًا باحوال سائر البقاع فجاز ان
يدوم ذلك في بعضها وكان غير معلوم لنا وما قال انه لو كان من فساد الهواء لعمّ
الناس والحيوان فجوابه انه يمكن ان يكون عدم عمومه لبعضهم لعدم
ارادة الله تعالى له لا لانه من الوخز حاشا الا ترى الى انه قد ينزل غيره من الوباء
فيموت بعض دون بعض ويمرض بعض الناس دون بعض مع انه لا يكون
من وخز الشيطان نعم ذلك لا لارادة الله ذي الغلبة والسلطان فان قيل قد
روى احمد وابن سعد عن ابي عسيب مرفوعًا اتاني جبريل عليه السلام بالحمى
والطاعون فامسكت الحمى بالمدينة وارسلت الطاعون الى الشام الحديث
فانه يدل على ان الطاعون مختص بارض الشام ولا حاطة باحوال تلك البقعة
ممكنة قلنا لا يلزم من ارساله اليها عدم وجوده في غيرها كما لا يلزم من
امساك الحمى في المدينة السكينة عدم وجودها في غيرها من البلاد فارسالها
الى الشام كثرة وقوعها فيها ومن ثم تراهم اختلفوا في دخول الطاعون في
مكة زادها الله تشريفًا وتكريمًا مع انها ليست من الشام فجزم ابن قتيبة في
المعارف والنواوي في الاذكار بعدم دخوله فيها وصرح غير واحد
بدخوله فيها سنة تسع وأربعين وسبعمائة كما نقله القسطلاني
في شرح البخاري ثم قال لكن وقع عند عمر بن شيبة عن شريح بن قليح عن العلاء
بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منها ملك فلا يدخلهما
الدجال ولا الطاعون ورجاله كما في الفتح رجال صحيح وح فالذي نقل
انه وجد في مكة ليس كما ظن اولعله انه لا يدخلها من الطاعون مثل الذي

والطاعون شهادة لامتي ورحمة لهم
بكون في الحاجم الصغير من الوخز

يقع في غيرهما كالبحار وعموا من انتهى ثم اعلم انه اخرج البخاري والنسائي
عن عائشة رض انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرها
انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله رحمة للمسلمين فليس من عبد يقع
به الطاعون فيمكث في بلده صابرا يعلم انه لن يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له
مثل اجر شهيد قال حافظ العصر الشيخ ابن حجر يدخل فيه ثلث صور من اتصف
بالصفات الثلثة اي لمكث في بلده والصبر والعلم بالقدر فوقع به
الطاعون فمات به او وقع به ولم يمت به او لم يقع به اصلا ومات بغيره عاجلا
او آجلا ومفهوم الحديث ان من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا
ولو وقع به الطاعون ومات به وذلك لشؤم الاعتراض الذي ينشأ عنه
التضجر والتسخط لقدر الله وكراهة لقائه والتعبير بالمثلية مع ثبوت
التصريح بان من مات بالطاعون كان شهيدا يحتمل ان من لم يمت من هؤلاء
بالطاعون يكون له مثل اجر الشهيد وان لم تحصل له درجة الشهادة بعينها فان
من لم تتصف بكونه شهيدا يكون اعلا درجة ممن وعد بانه يعطى مثل اجره وهل يكون
الطاعون رحمة وشهادة لمرتكب الكبيرة من هذه الامة الجواب نعم لعموم الاحاديث
في ذلك ولا شك انه مؤمن الا انه كان مرتكبا للكبيرة ولا تلزم المساواة بين الكامل والناقص
في المنزلة لان درجات الشهادة متفاوتة فيحصل له ايضا نوع من الشهادة انتهى قلت
ائمتنا الحنفية لا يقولون بالمفهوم المخالف فهذا الحديث خال عن ذكر غير الموصوف
بالصفات المذكورة لا بالشهادة ولا بعدمها ولا يبعد ان يحصل له اجر الشهيد ايضا
لعموم لفظ سائر الاحاديث الواردة في ذلك بلا تقييد بصفة واخرج احمد في
مسنده بسند حسن والنسائي عن العرباض بن سارية رض مرفوعا يختصم الشهداء
والمتوفون على فرشهم في الذين ماتوا من الطاعون فيقول الشهداء اخواننا قتلوا كما قتلنا

ويقول الميتون على فرشهم ما تواعلى فرشهم كما متنا فيقضي الله بينهم فيقول
ربنا انظروا الى جراحهم فان اشبه جراحهم جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم
فينظرون الى جراحهم المطعنين فاذا جراحهم قد اشبهت جراح الشهداء فيلحقون
بهم وفيه اشارة الى استواء شهيد الطاعون وشهيد المعركة (اى جنك) وقال
القسطلاني في شرح البخاري في باب عذاب المتبرز ان الصابر في الطاعون
المتصف بالصفات المذكورة نظير المرابط في سبيل الله وقد صح ان المرابط
لا يفتن فمن مات بالطاعون فهو ولي انتهى **قلت** قوله نظير المرابط يدل عليه
ما رواه الطبراني في الاوسط وابو نعيم في فوائد ابي بكر بن خلاد عن عائشة رضي الله
عنها الطاعون شهادة لامتي ووخز اعدائكم من الجن غدة كغدة الابل يخرج في
الاباط والمراق من مات به مات شهيدا ومن اقام به كان كالمرابط في سبيل الله
ومن فر منه كان كالفار من الزحف **تنبيه حسن** قد ورد النهي
عن الدخول في بلد الذي فيه الطاعون والخروج عنه فرارا **فعن** عبد الرحمن بن
عوف رض مرفوعا اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض
وانتم فيها فلا تخرجوا فرارا منه رواه الشيخان وغيرهما **وعن** جابر الفار من
الطاعون كالفار من الزحف ومن صبر فيه كان له اجر شهيد اخرجه احمد وجاء مثله
عن عائشة رض **وذكروا** للنهي عن الخروج **حكما** من وجوه **احدها** ان الطاعون
اذا وقع في بلدة فالظاهر مداخلة سبب لساكنيها فالفرار لا يفيد **وثانيها**
انه لو شرع الخروج لخرج الاقوياء فينكسر به قلوب الضعفاء ويضيع مصالح
المرضى **وثالثها** ان الخارج يقول لو اقمت لاصبت والمقيم يقول لو خرجت
لسلمت فيقع في اللوم المنهي عنه **ورابعها** انه لا يقصد بالبلاء الا اهل
تلك البقعة نفسها فمن اراد الله تعالى انزال البلاء به فهو واقع به لا محالة

وقوله ان الصابر في الطاعون بمنزلة المرابط في سبيل الله الخ حسبما فان كلا منهما مجاهد كما صرح به الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وذكر ان ثمة فرقا من جهة ان المرابط يجوز ان يقتل ويجوز ان يسلم بخلاف الصابر في الطاعون فانه لا يقتل منه

وان خرج فلا ينفعه الخروج ذكره العارف ابن حمزة رحمه الله **وخامسها** ان الموضع
الذي يقع به الوباء تكليف اخرجة اهله بهوائه وتصيرفي حقهم كالاهوية
الصحيحة لغيرهم فلو انتقلوا الى الهواء الصحيح لا ينفعهم بل يضرهم ويفضيهم الى الاهلاك
كما جعل عيوت في الورد ذكره بعض الاطباء **وسادسها** حمل النفوس على التوكل على الله
والثقة به والصبر على قضائه **وسابعها** ان السفر لا يكون الا بحركة شديدة
وهي مضرة لاهل الوباء جدا ففي المنع عن الخروج اشارة الى الحمية **وكذا** في الدخول
في ارض الوباء تعرض للبلاء وهو مخالف للشرع والعقل كذا صرح به مولانا
الاكمل في المجموعة الفاخرة في شهداء الاخرة **بقي الكلام** في النهي هل هو
تنزيهي ام تحريمي قال في **الارشاد الساري** هو مختلف فيه فاختار بعضهم الاول
وجوز الخروج عن ارضه ونقل ذلك عن ابي موسى الاشعريي ومغيرة بن شعبة
من الصحابة رض والاسود بن هلال ومسروق من التابعين والاكثر على الثاني
وهو الراجح عند الشافعية وغيرهم لثبوت الوعيد على ذلك كما مر آنفا انتهى
قلت هو المختار عند ائمتنا الحنفية وما قال في **الاشباه** ان عبارة **البزازية**
حيث قال اذا تزلزلت الارض وهو في بيته يستحب له الفرار الى الصحراء لقوله تعالى
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة يفيد جواز الفرار من الطاعون ايضا
ففيه بحث ظاهر **وهو** ان الجلوس تحت السقف المتزلزل القاء لنفسه في التهلكة
باليقين بخلاف الطاعون فان اكثر الناس يبقون منه سالمين صرح به الفاضل
المتاني في **تلخيص الاشباه والشروح** عن مطان الاشتباه والجروح
ثم قال القسطلاني وبعضهم فصل تفصيلا حسنا **فقال** من خرج لقصد الفرار
فهو داخل تحت النهي البتة **ومن** خرج لحاجة فحسب وليس له قصد الفرار
اصلا ويتصور ذلك فيمن يتهيأ للرحيل من بلد كان فيه الى بلد اقامته مثلا

ولم يكن حينئذٍ فيه طاعون ثم اتفق وقوعه في اثناء تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار
ولا يتأتى له النهي **والثالث** من عرضت حاجة فاراد الخروج وانضم لذلك
قصد الراحة من الاقامة بالبلدة التي وقع فيها الطاعون فهذا محل النزاع انتهى
قلت والذي ارى في هذا القسم ان هذا الرجل ان كان بحيث لو لم تعرض له
حاجة لم يخرج من ذلك البلد البتة فهو خارج عن النهي والا فهو داخل فيه
السابع الغريق فقد اخرج مسلم **عن** ابي هريرة رض من غرق فهو شهيد واخرج
احمد بسند حسن **عن** راشد بن حبش رض في حديث طويل **الغرق شهادة**
وعند ابن عساكر **عن** علي رض في حديث طويل لا يخ عن ضعف الغريق شهيد
ومثله عند ابن ماجة **عن** ابن عمر رض وابي هريرة رض وكذا عند الطبراني
عن عبد الله بن بسر رض **الثامن** المائد فقد اخرج ابو داود **عن**
ام حرام رض المائد في البحر الذي يصيبه القيء له اجر شهيد والغريق له اجر شهيدين
قوله المائد اسم فاعل من ماد يميد اي الذي دار رأسه من خوف البحر وحصل
له الغثيان من تحرك السفينة وان لم يمت من ذلك فله اجر شهيد ان كان ركوبه
الى طاعة الله كالغزوة والحج وصلة الرحم وطلب العلم والتجارة لتحصيل قوت نفسه
وعياله وليس لها سبيل بدون ركوبه فيه **قوله** له اجر شهيدين **احدهما**
لقصد ما فيه طاعة **وثانيهما** للغرق **التاسع** الحريق فقد اخرج النسائي
عن عبد الله بن جبير رض في حديث طويل كما ستسمع الحرق شهادة واخرج
احمد والطبراني **عن** صفوان بن امية رض الطاعون والغرق والحرق والنفساء
شهادة لامتي واخرج ابن عساكر **عن** علي رض بلفظ الحريق شهيد **العاشر**
الملدوغ فقد اخرج ابن عساكر **عن** علي رض في حديث طويل الملدوغ شهيد
واخرج الطبراني نحوه **عن** ابن عباس رض **الحادي عشر** من اكله السبع

الثامن
الذي هو مشترك لكل غريق
مسلم ١٢ منه

الحريق
الحرق
الحرق
المكتف

فقد اخرج ابن القانع عن ربيع الانصاري الطعن والطاعون والهدم واكل
السبع والغرق والحرق والبطن وذات الجنب شهادة كذا في منهج العمال في
سنن الاقوال لشيخ مشائخنا علي بن حسام الدين المتقي الهندي الذي هو جامع
الكتابي شيخ الاسلام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي الشافعي الجامع الصغير
وزوائده ومثله عند الطبراني من حديث ابن عباس رض الثاني عشر من مات
من وقوع الحوائط والصخر عليه فقد اخرج الشيخان والترمذي عن
ابي هريرة الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في
سبيل الله قوله وصاحب الهدم بفتح الهاء وسكون الدال الذي يموت تحته قاله
بعض الشراح وتؤيده ما اخرج مالك واحمد وابو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان
والحاكم عن جابر بن عتيك بلفظ الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله وقال فيه
والذي يموت تحت الهدم شهيد واخرج ابن عساكر عن علي رض من يقع عليه
البيت فهو شهيد ومن يقع عليه الصخرة فهو شهيد الثالث عشر
من سقط عن السقف والدابة فمات فقد اخرج الطبراني في المعجم الكبير عن عقبة
بن عامر رضي الله عنه بسند ضعيف من صرع عن دابته فهو شهيد واخرج ابن عساكر
عن علي رض من يقع من فوق البيت فيندق رجله او عنقه فيموت فهو شهيد
الرابع عشر المسلول فقد اخرج ابو الشيخ رح عن عبادة بن الصامت رض
المسلول شهادة وابو الشيخ كنية الحافظ ابي محمد عبد الله بن محمد
بن حيان الاصبهاني احد شيوخ الحافظ ابي نعيم صاحب الحلية واخرج
احمد مثله عن راشد بن حبيش رض والسل في اللغة الهزال وفي الاصطلاح
قرحة الرية سميت به لكون الهزال لازما لها الخامس عشر المجذوم فقد
اخرج احمد وابو داود والنسائي في حديث طويل عن جابر بن عتيك رض وصاحب

الثاني عشر

اي من رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢ اي في هذا الحديث ١٢

الثالث عشر

الرابع عشر

الخامس عشر

ذات الجنب شهيد واخرج احمد والطبراني عن عتبة بن عامر رض بسند صحيح
الميت من ذات الجنب شهيد واخرج النسائي عن عبد الله بن مجبر رض القتل
في سبيل الله شهادة والبطن شهادة والحرق شهادة والغرق شهادة والمغموم
شهادة والمجنوب شهادة والمرءة تموت بجمع شهادة قوله المغموم يعني الهدم
كذا في المنهج قلت اصل الغم الستر يعني محبوس النفس من وقوع نحو الجدار
عليه السادس عشر من مات بالحمى فقد اخرج الديلمي في مسند الفردوس
عن انس رض مرفوعا الحمى شهادة السابع عشر النفساء فقد اخرج احمد
والطبراني في المعجم الكبير عن صفوان بن امية رض الطاعون والغرق والبطن
والحرق والنفساء شهادة لامتي واخرج الطبراني عن عبد الله بن بسر رض القتيل
في سبيل الله شهيد والمبطون شهيد والمطعون شهيد والغريق شهيد والنفساء
شهيد الثامن عشر امرءة ماتت بجمع فقد اخرج مالك واحمد وابو داود
والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم عن جابر بن عتيك رض في حديث
طويل المرءة تموت بجمع شهيد وكذا في حديث النسائي المذكور في المحنوب قوله
تموت بجمع بضم الجيم وسكون الميم وقد يفتح الميم ويكسر ايضا قاله ابن حجر وقال
ابن قرقول رحمه الله قد روي بفتح الجيم وكسرها ايضا وكله صحيح اي التي تموت عند
الولادة ولم يخرج ولدها وقيل التي ماتت وهي حامل وقيل هي النفساء قال ابن حجر
وهو الاشهر وقيل هي التي ماتت عذراء لم تفتض وقيل صغيرة لم تحض وايده الشيخ
عبد الحق الدهلوي بحديث ايما امرأة ماتت بجمع ولم تطمث دخلت الجنة
قلت لا يبعد ان يراد به كل ذلك ويكون المعنى التي تموت مع شيء مجموع فيها
غير منفصل عنها من حمل وبكارة او نفاس وما قيل ان المراد التي تموت بمزدلفة
فخطأه ابن حجر لم قلت لانه لا وجه لتخصيص المرءة بتلك الفضيلة كذا صرح

السادس عشر
السابع عشر
الثامن عشر

بدئ الجمعة الماضي في شهداء الآخرة السابع والعشرون المبطون فقد
اخرج الشيخان والترمذي ومالك عن ابي هريرة رض الشهداء خمسة المطعون
والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله واخرج الطبراني في الاوسط
عن ابي هريرة رض البطن والغرق شهادة وجاء مثله في احاديث كثيرة واخرجه
والترمذي والنسائي وابن حبان عن خالد بن عرفطة وسلمان بن صرد رض من
قتله بطنه لم يعذب في قبره قوله المبطون اي من قتله مرض بطنه قيل
الاستسقاء او الاسهال وانتفاخ البطن او وجعه او داء البطن مطلقا وقيل
المراد بالمبطون من حافظ البطن من الحرام والشبهة فكانه قتله بطنه او من قتله
الجوع قلت الاوفق باللفظ ان يراد به كل من مات بسبب البطن من استسقاء
او دم او وجع او اسهال وغيرها والتخصيص بواحد منها عدول عن الظاهر
العشرون الغيراء على زوجها فقد اخرج ابن عساكر في حديث
اي ماتت صابرة على الغيرة الطحطاوي
عن علي رض الغيراء على زوجها كالمجاهد في سبيل الله فلها اجر شهيد
الحادي والعشرون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر فقد اخرج ابن عساكر
في الحديث المذكور الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر شهيد الثاني والعشرون
اي الحديث المروي عن علي رض الغيراء الحديث
الغريب فقد اخرج ابن ماجه عن ابن عباس رض موت الغريب شهادة ومثله
عند الدارقطني وصححه واخرج ابن عساكر عن علي بلفظ الغريب شهيد
الثالث والعشرون من مات في طلب العلم فقد اخرج ابن عبد البر
في كتاب العلم عن ابي ذر رض وابي هريرة رض اذا جاء الموت طالب العلم وهو
على حالة مات شهيد واخرج البزار بسند ضعيف بلفظ اذا جاء الموت
لطالب العلم وهو على هذه الحالة مات وهو شهيد واخرج ابو نعيم في الحلية
عن انس من طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع واخرج الديلمي

باب الشهيد

في مسند الفردوس عن انس رض بسند ضعيف طالب العلم افضل عند الله تعالى
من المجاهد في سبيل الله واخرج ابن ماجه والحاكم عن ابي هريرة رض مرفوعا من جاء
مسجدي هذا لم ياته الا لخير يتعلمه او يعلمه فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله
ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره واخرج الترمذي
عن ابن بسند صحيح من خرج في طلب العلم فهو كالمجاهد في سبيل الله حتى
يرجع واما شبه طالب العلم بالمجاهد في سبيل الله لصرفه همته في احياء الدين
واذلال الشيطان وارتعاب النفس وكسر الهواء واللذة

الرابع والعشرون

العلماء فقد اخرج احمد عن رجال بسند صحيح مرفوعا شهداء الله في الارض امناء
الله على خلقه قتلوا او ماتوا كذا في المنهج قلت المراد من الامناء العلماء لما
اخرج ابن عبد البر في كتاب العلم عن معاذ رض العالم امين الله تعالى في الارض
واخرج الديلمي في مسند الفردوس عن عثمان رض العلماء امناء امتي واخرج
القضاعي وابن عساكر عن انس رض العلماء امناء الله على خلقه وردت في
فضل العلماء اثار كثيرة واخبار شهيرة لا نطول الكلام بذكرها في هذا المقام
لكن ينبغي ان يعلم ان المراد من العلماء في الاحاديث المذكورة من كان عالما
بعلم الدين والشريعة لا المنطق والفلسفة فالويل كل الويل لقوم نكبوا عن علم
الشريعة ونسوه واكبوا على علم المنطق والفلسفة ودرسوه ولنعم ما قيل
بالفارسية

بقياسات عقل يوناني ☆ نتوان يافت راه ايماني ☆ عقل خود كيست
تا بمنطق راي ☆ ره برد تا جناب پاك خداي ☆ گر بمنطق كسي ولي بودي ☆ شيخ سينا
ابو علي بودي ☆ وايضا نقل عن بعض العارفين ولله در ما احسن ما قال

از بهر فساد و جنگ جمعي مردم ☆ كردند بكوي گمرهي خود را گم ☆ در مدرسه هر علم كه آموخته اند
في القبر بضر يهم ولا ينفعهم ☆ ولنكتفي على هذا القدر من الذكر ونسأل الله التوفيق

والهدايه **الخامس و العشرون** المتمسك بالسنة عند فساد الامة
فقد اخرج الطبراني في الاوسط **عن** ابي هريرة رض مرفوعا المتمسك بسنتي عند
فساد امتي له اجر شهيد و اخرج البيهقي في كتاب الزهد له **عن** ابن عباس رض
من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله اجر مائة شهيد اي لما يلحقه كثرة مشقة
في ذلك الوقت باحياء السنة كما للشهيد باحياء الدين و المراد بالتمسك بالسنة
العمل بالسنة و الكتاب لا السند فقط و انما لم يذكر الكتاب للاختصار قاله الشراح
قوله عند فساد امتي لم يقل فسادها اشارة الى ان ذواتهم قد فسدت
فلا يصدر منهم صلاح و لا ينفعهم وعظ **السادس و العشرون**
من مات يوم الجمعة فقد اخرج حميد بن زنجويه من مرسل اياس بن بكير رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات يوم الجمعة كتب الله له اجر شهيد و وقي
فتنة القبر و اخرج من مرسل عطاء رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مسلم يموت ليلة الجمعة او يوم الجمعة الا وقي عذاب القبر و فتنة القبر و لقي
الله لا حساب عليه و جاء يوم القيمة و معه شهود يشهدون له ذكرهما الحافظ
السيوطي في رسالة الفها في خصوصيات الجمعة و اوصلها الى مائة و واحدة
و هي جزء لطيف و اخرج احمد و الترمذي **عن** ابن عمر رض
مرفوعا ما من مسلم يموت يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا وقاه
الله تعالى فتنة القبر و اخرج **ابو يعلى** رحمه الله
عن ابن رض مرفوعا من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر **قلت** و ليوم
الاثنين ايضا مزية و رياسة على غيره من الايام لما وقع فيه من وفاته عليه
الصلوة و السلام و من ثم سال ابو بكر الصديق رض في مرض موته عن عائشة
رض يوم وفاته صلى الله عليه وسلم فقالت كان يوم الاثنين ثم سأل فاي يوم

هذه الليلة وهذا الحديث اخرجه البخاري في صحيحه في باب موت يوم الاثنين
من كتاب الجنائز قال القسطلاني ولم اركن حديث فضيلة يوم
الجمعة صحيحا على شرطه تركه ولم يتعرض لذكره **السابع والعشرون**
العاشق العفيف فقد اخرج الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن داود
الاصبهاني عن ابن عباس رض مرفوعا من عشق فعف وكتم فمات فهو
شهيد وايضا اخرج عن عائشة رض بلفظ من عشق فعف فمات مات شهيدا
قال السيوطي رح اخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد
وابن عساكر في تاريخ دمشق واورده الديلمي بلا اسناد العشق
من غير ريبة كفارة للذنوب وقال القسطلاني ورواه السراج في مصارع العشاق
بلفظ من عشق فظفر فعف فمات مات شهيدا **شعر** اذا مات المحب
حبوا وعشقا فتلك شهادة يا صاح حقا رواه لنا ثقات عن ثقات
الى الحبر ابن عباس ترقا قال وقد ذكره ابن حزم في معرض الاحتجاج
فقال **شعر** فان اهلك هوى اهلك شهيدا وان احيى بعيت قرير عين
روى هذا لنا قوم ثقات نأوا بالصدق عن كذب ومين **الثامن**
والعشرون من مات في طلب الشهادة فقد اخرج مسلم واحمد في مسنده
عن انس رض من طلب الشهادة صادقا اعطيها ولو لم تصبه واخرج
مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن سهل بن حنيف رض
من سأل الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه
واخرج الترمذي عن معاذ رض والحاكم في المستدرك عن انس رض من سأل
القتل في سبيل الله صادقا في قلبه اعطاه الله اجر شهيد وان مات

السابع والعشرون

على فراشه التاسع و[illegible] ون الصبيان فقد خرج الطبراني
في الكبير عن ابن مسعود رض ان لله تعالى عبادا يضن بهم عن القتل ويطيل
اعمارهم في حسن العمل ويحسن ارزاقهم ويحييهم في عافية ويقبض
ارواحهم في عافية على الفرش فيعطيهم منازل الشهداء **الثلثون**
المؤذن المحتسب فقد اخرج الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عمر رض المؤذن
المحتسب كالشهيد المتشحط في دمه واذا مات لم يدود في قبره وورد
في فضائل المؤذنين احاديث كثيرة فعن ابن عباس رضي الله عنهما من
اذن سبع سنين محتسبا كتب له براءة من النار رواه الترمذي و
ابن ماجه وعن ابن عمر رض من اذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب
له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة رواه الحاكم في المستدرك وعن ثوبان رض
من حافظ على الاذان سنة وجبت له الجنة رواه البيهقي في شعب الايمان
الحادي والثلثون من مات على وصية فقد اخرج ابن ماجه
عن جابر رض مرفوعا من مات على وصية مات على سبيل وسنة
ومات على تقى وشهادة ومات مغفورا له **الثاني والثلثون**
من قبض على وضوء فقد اخرج الطبراني عن انس مرفوعا من اتاه ملك
الموت وهو على وضوء اعطي لشهادة **الثالث والثلثون**
من داوم على العمل الذي في حديث ابي نعيم عن ابن عمر رض من صلى الضحى
وصام ثلثة ايام من كل شهر ولم يترك الوتر في سفر ولا حضر كتب له اجر
شهيد ذكره القسطلاني في شرح البخاري **الرابع والثلثون**
من دعي بدعوة ذي النون عليه السلام اربعين مرة في مرض موته
فقد اخرج الحاكم في المستدرك عن سعد بن ابي وقاص رض ايما مسلم

التاسع
الثلثون
الحادي والثلثون
الثاني والثلثون
الثالث والثلثون
الرابع والثلثون

دعا بقوله تعالى لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اربعين
مرة فمات في مرضه ذلك اعطي اجر شهيد وان برء برء وقد غفر له
جميع ذنوبه **الخامس والثلثون** من قال حين يصبح ثلاث
مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات
من آخر سورة الحشر فقد اخرج الترمذي واحمد والدارمي والطبراني
وابن الضريس والبيهقي في شعب الايمان عن معقل بن يسار رض مرفوعا من قال حين
يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم قرأ ثلث
آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين الف ملك يصلون عليه
حتى يمسي وان مات في ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسي كان
بتلك المنزلة وقال الترمذي حسن غريب واخرج ابن مردويه عن ابي امامة
رض مرفوعا من تعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثلث مرات ثم قرأ آخر سورة الحشر
بعث الله سبعين الف ملك يطردون عنه شياطين الانس والجن ان كان
ليلا حتى يصبح وان كان نهارا حتى يمسي واخرج ابن مردويه عن انس رض مرفوعا مثله الا
انه قال يتعوذ من الشيطان عشر مرات كذا في الدر المنثور في التفسير ما نوذ
السادس والثلثون من اضطجع بعد قراءة آخر سورة الحشر فقد اخرج
ابن السني في عمل اليوم والليلة وابن مردويه عن انس رض مرفوعا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا اخذت مضجعك فاقرأ آخر سورة
الحشر فان مت مت شهيدا واخرج ابن مردويه عن انس رض مرفوعا من قرأ
آخر سورة الحشر ثم مات من يومه او ليلته كفر عنه كل خطيئة عملها
واخرج ابن عدي وابن مردويه والخطيب والبيهقي في شعب الايمان عن
ابي امامة رض مرفوعا من قرأ خواتيم الحشر في ليل او نهار فمات من يومه او ليلته

الخامس والثلثون

مردويه

عن ابي امامة رض مرفوعا من تعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثلث مرات ثم قرأ آخر سورة الحشر بعث الله سبعين الف ملك يطردون عنه شياطين الانس والجن ان كان ليلا حتى يصبح وان كان نهارا حتى يمسي

السادس والثلثون

ابن السني في عمل اليوم والليلة وابن مردويه عن انس رض مرفوعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا اخذت مضجعك فاقرأ آخر سورة الحشر فان مت مت شهيدا

فقد اوجب له الجنة واخرج الدارمي وابن الفريس عن حسن انه قال
من قرأ ثلث آيات من آخر سورة الحشر وقد اصبح فمات من يومه ذلك
طبع بطابع الشهداء وان قرأ اذا امسى فمات من ليلته طبع بطابع الشهداء

السابع والثلثون

السابع والثلثون الميت في السجن وقد حبس ظلما شهيد رواه ابن ابي شيبة
في مسنده من حديث علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه **الثامن**

الثامن والثلثون

والثلثون من قال في يوم خمسا وعشرين مرة اللهم بارك لي في الموت
وفي ما بعد الموت ثم مات على فراشه اعطاه الله اجر شهيد رواه الطبراني
في الاوسط عن عائشة **التاسع والثلثون** من جلب طعاما الى مصر من

التاسع والثلثون

امصار المسلمين كان له اجر شهيد رواه الديلمي في مسند الفردوس عن
ابن مسعود رض **الاربعون** التاجر الصدوق الامين مع الشهداء

الحادي والاربعون

يوم القيمة رواه الحاكم عن ابن عمر رض **الحادي والاربعون**
من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم كل يوم مائة مرة اسكنه الله يوم
القيمة مع الشهداء فقد اخرج الطبراني في الصغير عن انس رض قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي واحدة صلى الله تعالى عليه بها عشرا
ومن صلى علي عشرا صلى الله بها عليه مائة ومن صلى علي مائة كتب الله
بين عينيه براءة من النفاق وبراءة من النار واسكنه يوم القيمة مع
الشهداء **الثاني والاربعون** من يذكر الموت كل يوم خمسا وعشرين

الثاني والاربعون

مرة فهو شهيد كما قال عليه السلام من تذكر الموت بين اليوم والليلة خمسا
وعشرين مرة فانه يحشر مع الشهداء كذا ذكر ابو سعيد السلمي في شرح الزنخ
الثالث والاربعون الشريق كما ورد في الحديث الصحيح انه

الثالث والاربعون

قال صلى الله عليه وسلم الحرق والشرق شهادة في نهاية الجزري

لا معنى شرق في القاموس
شرقت اذنها كفرح انشقت
اذنها طولا فهي شرقاء انتهى
في الصراح شرق بالتحريك
اندوه وخشم ناك شدن
از باب كرم رسيدن
بريده وبالا رفتي شرق
بكاوش ورنجانيده وفي نهاية
الجزري تحت حديث
والشرق شهادة هو الذي
يشرق بالماء فيموت انتهى
ان ثبت كر كيف صحت باعتبار قاموس

اى يشرق بالماء فيموت
ان ثبت كر كيف صحت باعتبار قاموس
ليس في شرق بالماء فيموت
ان ثبت كر كيف صحت باعتبار قاموس
فهي لغة شرق ١٢
منه ١٢

تحت هذا الحديث الشريق هو الذي يشرق بالماء فيموت وفي مجمع
البحار شرق الميت بريقه اذا غص وفي الصراح الشرق بالتحريك
من سمع ليسمع يقال شرق بريقه او بالماء انتهى والمعنى ان من شرق بالماء
او بريقه فهو شهيد بقي الكلام في انه من شرق بالخمر هل يحكم
عليه بالشهادة ام لا قيل وقيل لكن المعتمد انه ليس بشهيد لان الشرق
بالخمر هو عين شرب الخمر ليس بمنفك عنه فكأنه مات بسبب المعصية
فالشهادة التي هي سعادة عظيمة كيف تكون حاصلة بسبب شرب
الخمر الذي هو جماع الاثم حيث ورد في الحديث الصحيح فتفكر فائدة
جليلة اختلف في التي ماتت بالولادة من الزنا فالذي يتقرر سبب
السبب بمنزلة السبب لا تكون عنده شهيدة لان سبب موتها هو الولادة
وسبب الولادة الزنا الذي هو معصية فاذا كان سبب السبب بمنزلة السبب
فكانها ماتت بسبب المعصية فليست بشهيدة ومن لم يذنب سبب السبب
مناب السبب فعنده شهيدة لان موتها انما وقع من الولادة وهي ليست بمعصية
والضابطة ههنا ان من مات بسبب المعصية لا يحكم عليه بالشهادة ومن
مات بسبب من اسبابها ولو كان مرتكبا في ذلك الوقت بمعصية يحكم عليه بها
فله اجر شهادة لوجدان سببها وعليه اثم معصية لارتكابه بها غاية ما في
الباب ان مثل هذه الشهادة لا توجب الاجر بل تصير مكفرة لتلك المعصية
فلا يثاب ولا يعاقب كما ان من قاتل على فرس مغصوب فقتل او ركب البحر
لمعصية من قطع الطريق ونحو ذلك فغرق او سافر عبدا آبقا او خرجت
امرأة ناشزة فماتا بسبب من اسباب الشهادة او قوم كانوا مشتغلين

بالمأثم فوقع عليهم البيت ففي جميع هذه الصور لهم اجر الشهيد وعليهم اثم المعصية
فافهم فان ذلك بحث لطيف اورده الشامي في آخر باب الشهيد
الرابع والاربعون من مات بالصرع × بشهادة للرواية
الصحيحة عن صاحب الشرع × الخامس والاربعون قاتل
الخوارج والمقتول من ايديهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل
الخوارج فله اجر شهيد او شهيدين ومن قبله فله اجر شهيد ذكر السيوطي
في جمع الجوامع بعلامة طس عن ابي هريرة رضي الله عنه وبهم رمز صاحب
جامع الازهر من حديث النبي الانور × وقال
في آخر الحديث ورجاله ثقات السادس والاربعون
من سعى على امرأته او ولده او ما ملكت يمينه يقيم فيهم امر الله تعالى ويطعمهم
من حلال كان حقا على الله تعالى ان يجعله مع الشهداء في درجاتهم يوم القيمة
قاله السيوطي في بعض رسائله هذا ما اطلعت عليه الآن ×
من الاحاديث الصحاح والضعاف والحسان × لعل الله يحدث بعد ذلك
امرا × ولم تزعم ذا من قدرة الله تعالى شيئا امرا × واما حديث اذا
جلس المتعلم بين يدي العالم فتح الله عليه سبعين بابا من الرحمة ولا يقوم من
عنده الا كيوم ولدته امه واعطاه الله بكل حرف ثواب ستين شهيدا
وكتب الله له بكل حرف عبادة سنة فموضوع وكذب كما ذكر الحافظ ابو سعيد
بن السمعاني في كتاب الذيل وكذا حديث مداد العلماء افضل من دماء
الشهداء كذب وافتراء كما نقله الزركشي عن الخطيب وقال هو من كلام
الحسن البصري رح لكن قال السخاوي رواه ابن عبد البر من حديث ابي الدرداء
مرفوعا بلفظ يوزن يوم القيمة مداد العلماء بدم الشهداء فيرجح مداد العلماء

السادس والاربعون الخامس والاربعون

على دم الشهداء وللخطيب في تاريخه من حديث نافع عن ابن عمر رض مرفوعا وزين
حبر العلماء بدم الشهداء فوبخ عليه وفي سنده محمد بن جعفر اتهم بالوضع وقال
الشيخ علي القاري رح في تذكرته ومعناه صحيح ان نفع دم الشهيد قاصر
ونفع مداد العالم متعد حاضر قلت ذكر في المنهج الذي هو جامع لكتاب
الحافظ السيوطي كما قدمنا حديث ابن عبد البر وقال اخرجه الشيرازي
عن المرهبي عن عمران بن حصين واخرجه ابن الجوزي في العلل عن النعمان بن
بشير وذكر ايضا حديث الخطيب فظهر ان له اصلا ولو ضعيفا فانه ادعى ان
لا يذكر حديثا موضوعا غايته الا مر انه ضعيف وكذا حديث من اغتسل من الجنابة
حلا اعطاه الله مائة قصر من درة بيضاء وكتب الله له بكل قطرة ثواب
الف شهيد باطل ووضعه ديناركما في المقاصد الحسنة في بيان الاحاديث المشتهرة
على الالسنة للشيخ شمس الدين السخاوي رح وكذا حديث نقطة من دواة
عالم احب الى الله من عرق مائة ثوب شهيد افك مصنوع ذكره ابن السمعاني
في الذيل هذا ومن الله نسأل ان يهدينا الى سواء السبيل وهو الهادي ونعم الوكيل

خاتمة

واسألك يا الله ان ترزقني حسن الخاتمة بجاه من هو رسالة الرسالة خاتمة و
تجعل آخر كلامي من الدنيا عند انتهاء اجلي قول لا اله الا الله لكي استحق
دخول الجنة بواسطته على ما رواه معاذ بن جبل عن اصدق خلق الله

في التلقين بعد التدفين

اعلم ثبتك الله واياانا بالقول الثابت بجاه من ارسل الى الناطق
والصامت ان تلقين الميت قبل الدفن اي المحتضر مستحب باجماع الائمة
الاربعة لا خلاف فيه بدليل ما روينا في صحيح مسلم وسنن ابي داود

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله و
قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح واقتصر الجمهور على قول لا
اله الا الله كما هو نص الحديث الا ان يكون المحتضر كافرا فحسنئذ لابد من
زيادة محمد رسول الله كذا في الارشاد وقال الشيخ علي
القاري في المرقاة لقنوا موتاكم لا اله الا الله اي اذكروا عند من حضره الموت
منكم كلمة التوحيد او كلمتي الشهادة والحكمة فيه ليجري هذا الكلمة الطيبة على
لسانه وليستحق به دخول الجنة كما ورد في الحديث المشهور على ما اخرج
البخاري وابو داؤد عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل
الجنة قال الحاكم ابو عبد الله في كتابه المستدرك على الصحيحين هذا حديث
صحيح الاسناد قال الشيخ الامام الفاضل ابو زكريا يحيى بن شرف
النووي الشافعي رحمه الله في كتابه الاذكار واذا حضره النزع فليكثر عنده
من قول لا اله الا الله ليكون آخر كلامه انتهى كلامه قال العلماء فان
لم يقل هو بنفسه لا اله الا الله لقنه من حضره برفق ولا يأمره بخافة
من ان يضجر فيردها واذا قالها مرة لا يعيدها عليه الا ان يتكلم بكلام آخر وفي
البحر الرائق شرح كنز الدقائق تحت قوله ولقن الشهادة بان يقال عنده
لا اله الا الله محمد رسول الله ولا يؤمر بها للحديث الصحيح من كان آخر كلامه لا اله
الا الله دخل الجنة وهو تحريض على التلقين بها عند الموت فيفيد الاستحباب و
في سبيل النجاح نقلا عن شرح المصابيح الامر في قوله صلى الله عليه وسلم
لقنوا موتاكم للندب والاستحباب والتلقين العرض وهو ان يقال عند المحتضر

الله الله ... المحتضرين بحذر
من باب تسمية الشيء بما يؤول اى من يكون مشرفا على الموت من قبيل اعصر خمرا
ومن قتل قتيلا وهذا يسمى المجاز المشرف نظير ما اخرج احمد وابو داود
وابن ماجه عن معقل بن يسار رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اقرءوا سورة يس على موتاكم اى على المحتضرين لان سوق من لا يقرأ
الا على المحتضر بالاجماع وان حمل بعضهم على الحقيقة وقال المراد من قراءة سورة
يس على الميت بعد خروج روحه في البيت او على المقبرة قبل الدفن لكن الصحيح
هو الاول يعني على المحتضر هذا كله في التلقين قبل الدفن
وقد عرفت استحبابه بلا خلاف اما بعد الدفن فمختلف فيه فعند
الحنفية في ظاهر الرواية وبعض المالكية والمعتزلة لا يلقن ويلقن عند الشافعية
واكثر المالكية وبعض محققي الحنفية فانه يقول باستحبابه وان كان مخالفا
لظاهر الرواية لان فيه ذكرى للميت وقال تعالى وذكر فان الذكرى
تنفع المؤمنين والعبد في هذه الحالة احوج الى التذكير رحم الله
من ذكره في هذا الحين وما خص هذا التلقين ما اخرج الطبراني
في الكبير عن سعيد بن عبد الله الاودي قال شهدت ابا امامة
وهو في النزع فقال اذا انا مت فاصنعوا بي كما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نصنع بموتانا فقال اذا مات احد من اخوانكم فسويتم التراب على قبره
فليقم احدكم على راس قبره ثم ليقل يا فلان بن فلانة فانه يسمعه ولا يجيب
ثم يقول يا فلان بن فلانة فانه يستوي قاعدا ثم يقول يا فلان بن فلانة
فانه يقول ارشدنا يرحمك الله ولكن لا تشعرون فليقل اذكر ما خرجت عليه
من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وانك رضيت بالله

ربا وبن سلام دينا وبالقرآن اماما وان مسلما والدين ياحد يوجل
بيد صاحبه ويقول انطلق بنا ما نقعد عند من لقن حجته قال فقال
رجل يا رسول الله فان لم يعرف امه قال ينسبه الى امه حواء عليها
السلام ويقول يا فلان بن حواء واسناده صحيح وقد قواه الضياء في
احكامه وقيل ان اسناده ليس بقائم لان الراوي عن ابي امامة
الازدي وقد تكلم فيه وجوابه انه قد تقوى باعتضاد الشواهد الى درجة
الحسن على انه من فضائل الاعمال وفي الفضائل يضع العمل على الحديث
الضعيف ايضا كما صرح في موضعه وفي شرح الصدور للسيوطي
اخرج ابن المنذر من وجه آخر عن ابي امامة الباهلي قال اذا مت فدفنتموني
فليقم احدكم عند رأسي فليقل يا صدي بن عجلان اذكر ما كنت عليه في الدنيا
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وايضا قال السيوطي في العون
العظيم اخرج الطبراني في الكبير وابن منده عن ابي امامة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات احد منكم فسويتم التراب
عليه فليقم احدكم عند راس قبره ثم ليقل يا فلان بن فلانة فانه يسمعه ولا يجيب
ثم يقول يا فلان بن فلانة فانه يستوي قاعدا ثم يقول يا فلان بن فلانة فانه
يقول ارشدنا رحمك الله ولكن لا تشعرون فليقل اذكر ما خرجت عليه من الدنيا
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وانك رضيت بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا قال القاري الهروي في المرقاة تحت قوله عليه السلام
استغفروا لاخيكم ثم سلوا له بالتثبيت فانه الآن يسأل قال ابن حجر
وفيه ايماء الى تلقين الميت بعد تمام الدفن وكيفيته مشهورة
وهو مستحب على المعتمد من مذهبنا خلافا لمن زعم انه بدعة كيف وقد جاء

فائدة جمع الجمل على الجمالات في الشيخ الرئيس في القانون في الطب

امت بضم ميم وكسر آن مرد وصحيح وجا
است زيرا كه اين از باب قال
وخاف يخاف مرد وآمه

وهو سعيد بن عبد الله الازدي ابو امامة الباهلي

صريح يعمل به في الفضائل اتفاقا بعد ما اعضد بشواهد يرتقي بها الى
درجة الحسن انتهى وفي السراج الوهاج اما تلقين الميت في القبر
فذكر في تلخيص الادلة انه مشروع عند اهل السنة لان الله
تعالى يحييه في القبر على ما وردت به السنة وقد روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم امر بتلقين الميت بعيد دفنه انتهى وفي بلوغ المرام من ادلة
الاحكام ما نصه وعن ضمرة بن حبيب وهو احد التابعين
قال كانوا يستحبون اذا سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه ان يقال
عند قبره يا فلان قل لا اله الا الله ثلث مرات يا فلان قل ربي الله ودبني الاسلام
ونبيي محمد عليه التحية والسلام رواه سعيد بن منصور موقوفا وللطبراني نحوه
من حديث ابي امامة مرفوعا مطولا انتهى وقد ذكر العلامة شهاب الدين احمد
بن حجر المكي في تحفته على منهاج ويستحب تلقين بالغ عاقل او
مجنون سبق له تكليف ولو شهيدا كما هو اقتضاء اطلاقهم بعد تمام الدفن لخبر
ورد فيه وضعفه اعتضد بشواهد على انه من الفضائل فاندفع قول ابن عبد السلام
انه بدعة انتهى وذكر الامام النووي في كتابه الاذكار بالبسط والتفصيل
وعقد فيه فصلا مستقلا لهذا المطلب المخصوص وصرح هنالك ان كثيرا
من صحابنا قالوا باستحبابه وفصل اسماءهم مشيرا حاكيا ان اهل الشام
يعملون به قديما وان حديث ابي امامة معتضد بشواهد يرتقي بها الى درجة
الحسن وقال الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي في شرح المشكوة نقلا عن شرح
صحيح مسلم اتفق كثير من اصحابنا على استحباب التلقين بعد الدفن وفي جري
الانهر على ملتقى الابحر انه راى التلقين بعد الدفن مشروعا لاعادة الروح
والعقل بعد الدفن اليه فيفهم ما يلقن به قال صاحب العناية سمعت استاذي

قاضي خان يقول عن الامام ظهير الدين المرغيناني انه لقن بعض
الائمة السلف بعد دفنه واوصى انه يلقن هو ايضا بعد دفنه وفي الفتاوى
الظهيرية جوز بعض المشائخ التلقين بعد الدفن ولا ارى ان يفعل
قلت وكيف لا يفعل وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه امر بالتلقين
بعد الدفن فيقول يا فلان بن فلان او يا فلان بن فلانة اذكر دينك الذي
كنت عليه في الدار الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله و
قال الشيخ الامام ابو عمرو بن الصلاح في فتاواه التلقين هو الذي
نختاره ونعمل به وذكر جماعة من اصحابنا الخراسانيين قال وقد روينا فيه حديثا
من حديث ابي امامة ليس بقائم اسناده ولكن اعتضد بشواهد وبعمل اهل الشام
وقال قاضي خان التلقين انكان لا ينفع لا يضر ايضا فيجوز وفي الخلاصة
وهذا التلقين مستحب بالاجماع واما التلقين بعد الموت فلا يلقن عندنا
في ظاهر الرواية كذا في العيني شرح الهداية ومعراج الدراية ونحن نقول
بهما عند الموت وعند الدفن كذا في المضمرات انتهى وفي الدر المختار
ولا تلقن بعد تلحيده وان فعل لا ينهى عنه وفي حاشيته للشرنبلالي في هذا
المقام نقلا عن الخانية والكافي عن الشيخ الزاهد الصفار ان هذا اي عدم
جواز التلقين بعد الدفن على قول المعتزلة لان الاحياء بعد الموت عندهم
مستحيل واما عند اهل السنة فالحديث اي لقنوا موتاكم لا اله الا الله محمول
على حقيقته لان الله تعالى يحييه على ما جاءت به الآثار وقد روي عنه عليه السلام
انه امر بالتلقين بعد الدفن فيقول يا فلان بن فلان اذكر دينك الذي كنت
عليه من شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان الجنة حق والنار
حق وان البعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور

وهذا التلقين مستحب بالاجماع ... (هامش) ... ان التلقين مستحب عند الشافعي كما في شرح المهذب للنووي وهو مضمر ان مختار ان ... وهو حنفي ان ذكر التلقين بعد الموت ... محققين حنفية انه لا يكره ... ان وقوفا على ظاهر الرواية ... خلاف ظاهر الرواية ... وروى ابن شيبة انه قال فاعرفه ... منه عفى عنه

وانك رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن اماما وبالكعبة
قبلة وبالمؤمنين اخوانا انتهى كلامه ايضا في حاشيته للطحطاوي
نقلا عن المزيد والتجنيس التلقين فعله بعض مشائخنا انتهى وفي الجوهرة
انه مشروع عند اهل السنة وانكر بعض المالكية سماع الموتى ورد ذلك لان الله
تعالى يحييه في القبر ويكفي قول يا فلان بن فلانة اذكر ما كنت عليه وقل رضيت بالله
ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا قيل يا رسول الله ان لم يعرف امه قال ينسب الى
حواء وقد الف الحافظ شمس الدين السخاوي جزءا في التلقين نقل فيه عن ائمة
المذاهب الاربعة استحبابه واطال في ذلك انتهى ملخصا وعن الاركان
الاربعة لبحر العلوم مولانا عبد العلي قدس الله سره وما قيل ان التلقين
بعد الدفن لان الميت لا يسمع فهذا باطل لانه قد ورد في الحديث ان العبد اذا
وضع في قبره وتولى عنه اصحابه انه ليسمع قرع نعالهم كذا اخرج الشيخان عن
انس رضي الله تعالى عنه وقد نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفرة الملقين في قليب بدر
وقال انهم ليسمعون ولا يقدرون على الجواب لما لحقهم من شدة العذاب انتهى في
شرح المشكوة للمحقق الدهلوي قدس سره وقد ثبت في الدين ان الروح باقية
ولها علم وشعور بالزائرين ولارواح الاموات مكان من جناب الحق كما كان في
الحياة انتهى وقال الصدر الشيرازي في الاسفار الاربعة
هذا الكلام صحيح برهاني انتهى ملخصا ومن ههنا لاح بطلان ما قال الحلواني
من ان الفصل الفصل في امر التلقين ان يقال انه لا يضر ولا ينفع
عنده لان مثل هذا الفصل انما يكون في متساوي الطرفين واما ما نحن فيه
فليس كذلك بل لطرف الثبوت قوة ورجحان فينبغي ههنا ان يؤمر به جدا
ولا ينهى عنه قطعا هذا ما استفدنا من علماء مكة المشرفة ادام الله علينا من

برکاتهم علیه بل قالوا انه المختار عند المحدثین قلت ویحدثنا عن ابیه
فائدة عظیمة لا یخفی علی اولی الالباب من تذکر امیت للجواب بل هو وسیلة
لجلب العفو من عنده حسن المآب ورحمة الله واسعة ولعم ما قیل بالفارسیة
مغفرت را بهانه می باید مغفرت را بهانه می باید ثم صیغ التلقین
مختلفة کل ینقل ما بلغه بالسند من شیخه ذکر الشیخ نصر المقدسی فی کتابه
التهذیب هکذا اذا فرغ من دفنه یقف عند راسه ویقول یا فلان بن فلانة
اذکر العهد الذی خرجت علیه من الدنیا شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شریک
له وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتیة لا ریب فیها وان الله یبعث
من فی القبور قل رضیت بالله ربا وبالاسلام دینا وبمحمد علیه الصلوة والسلام نبیا
وبالکعبة قبلة وبالقرآن اماما وبالمسلمین اخوانا ربی الله لا اله الا هو رب
العرش العظیم وذکر الامام ابو القاسم الرافعی ما نصه ویستحب ان یلقن
بعد الدفن فیقال یا عبد الله او یا امة الله اذکر ما خرجت علیه من الدنیا
من شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان الجنة حق والنار حق
والبعث حق وان الساعة آتیة لا ریب فیها وان الله یبعث من فی القبور
وانک رضیت بالله ربا وبالاسلام دینا وبمحمد علیه الصلوة والسلام نبیا
ورسولا وبالقرآن اماما وبالکعبة قبلة وبالمومنین اخوانا کذا فی شرح
الوجیز وقیل یلقن هکذا فیقف بعد دفنه عند راسه ویقول یا فلان
بن فلانة یا خذا اسمه مع اسم امه وان لم یعرف اسم امه ینسبه الی حواء ثم یقول
لا اله الا الله ثلث مرات ثم یقول یا فلان قل ربی الله ودینی الاسلام ونبیی محمد
علیه الوف التحیة وصنوف السلام وقیل یقول هکذا یا فلان بن فلان
اذکر دینک الذی کنت علیه فی الدار الدنیا شهادة ان لا اله الا الله

وهو الامام ابو الفتح نصر بن ابراهیم بن نصر المقدسی صنف هذا الکتاب

وان محمدا رسول الله وغير ذلك مما يطول الكلام من ذكر تفصيلها
لكن مما يكون صيغته احسن مما بلغنا عن شيخنا يعني تاج العلماء المكية
سراج المحدثين الحرمية امام المفسرين رئيس المحدثين البحر المواج من
يفضل ربه راج سيدنا وسندنا الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن
سراج جعلنا الله مضيئا من ضوء سراجه الوهاج فنحن نحب ان نورد ها
في هذا المقام ليستفيد بها الطالب ويدعو لنا بحسن الختام وهي هذه
يلقن بها بعد التدفين راجيا عفو من هو للعباد ارحم الراحمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انفذ في بريته احكامه واجرى عبشيته افلاكه وانزل على نبيه
المخصوص بالكرامة كل نفس ذائقة الموت وانما توفون
اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما
الحيوة الدنيا الا متاع الغرور وليس ذلك الا لمن تبع هواه واقامه

اما بعد

هواه نفسه علیه ما ای اغلب

فيا عبد الله وابن امة الله هذا في الذكر وان كان الميت انثى يقول فيا امة الله
ويا بنت امة الله اذكري العهد الذي خرجت فيه من الدار الدنيا الى الدار الآخرة
وهو شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله على ذلك حييت وعليه
وعليه متّ وعليه تبعث ان شاء الله من الآمنين فاذا جاءك الملكان
الكريمان الموكلان بسؤالك فلا يفجعاك ولا يرهباك انما خلق من خلق الله
عز وجل فاذا سألاك عن ربك وعن نبيك وعن دينك فقل في الانثى
يقول فقولي ربي الله ونبي محمد ودين الاسلام والكعبة قبلتي والقرآن
امامي والمؤمنون اخواني وان الموت حق والقبر حق والسؤال حق والحساب

حق والصراط حق والجنة حق والنار حق ثبتك الله بالقول الثابت ١١
المولى الحميد في كتابه المجيد يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة
الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء انه تعالى جواد كريم ملك بر رؤف رحيم

يقول محبر هذا الكتاب وقاه الله من سوء الحساب

هذا آخر ما قصدت من الاملاء فيما يليق باحوال الشهداء
مدللا بكلام سيد الرسل والانبياء عليه التحية والثناء من ذي العز والعلاء
فحينئذ ارفع الكفين رفع المضطر اذا دعى بدعاء اللهم يا ذا المجد
والاعلاء والعز الدائم والبقاء انت اهل الحمد والثناء وفقني على
احراز سادة الشهادة في سبيلك خالصة من السمعة والرياء وانت
بفتح السين المهملة
يا الله عالم سري وعلانيتي واقف على قصدي وعلى نيتي هذا مقصدي
ومنيتي وصل على حبيبك ونبيك محمد سيد الانبياء وعلى آله واصحابه
سيما الائمة الاربعة سادات الشهداء هذا والمسئول من الرب المعين
اي يكفيك هذا
ان يحشرني في زمرة الشهداء عنده بمنه آمين وكان ذلك في ايام اقامتي
في البلد الامين اعني مكة البهية زادها الله تعظيما وتكريما ومهابة
واجلالا ما ادام السموات والارضين في اوائل العام الثاني من فوق العشرة
السادسة من المائة الثالثة من الالف الثاني من هجرة من اوتي السبع
المثاني عليه التحية والثناء من القاصي والداني وانا الراجي عفو الرب القوي
الغني وشفاعة النبي القرشي الهاشمي الحجازي الفقير الحقير رضي الدين
ابو الخير عبد المجيد بن نور نبي بن تاج محمود
وقاهم الله تعالى من كل سوء وضير آمين ثم آمين بنبيه الامين
وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

اى تا زمانى كه باقى دار
الله تعالى آسمانها
وزمين را

قوله عفو رب اى بفتح الواو
زيرا كه درين مقام نصب
نزعة الخافض ست
الى الخ

١١ بالكسر لفظ عفو وبفتحين لفظ شئ عفت موضع كذا اى درس
١٢ بالكسر لفظ الرب وبفتحين لفظ شئ

بر ضمائر بیضا نظائر ناظران کلام سید ابرار و طالعان مطالع روایات صحاح
احادیث و آثار مخفی و محجب مباد که اگرچه در سال یکهزار و دو و صد و شصت
و یک هجری قدسی گنجین طبیعت بکمالات طویت امام العلما سلطان البلغا
شمس المحققین نبراس المدققین واقف اسرار عقلیه کاشف غوامض نقلیه
رونق صدر جلالت زینت اریکهٔ نبالت وارث مناقب سنیه ضابط
مناصب بهیه فاضل وحید عالم رشید صاحب زاده مولوی محمد عبد المجید
خان صاحب رفع الله تعالے مدارج علوشانه در زمان اقامت بلده طیبه
مکه مشرفه زادها الله تعالے تعظیما و تکریما بگلگشت گلزار کتب معتبره
مولفه علمای محدثین و رسائل مصنفه فضلای مکرمین متوجه شده گلهای مطالب
دریاجین مآرب که عبارت از استقراء و استدراک آنها و انواع شهد است
بدامن مجیله خود آورده بترتیب و تهذیب این گلدسته فیضان سرمدیه
یعنی رساله موسومه بالمجیدیه فی اقسام الشهداء الاخرویه
مصروف شده بود وجهد وفور در عرق ریزی نامحصور تواسگاف حقایق کماهی
و دقائق کما ینبغی آن بکار برده لیکن از انجا که کار گیتی سوانح رنگارنگ مینماید
و گردش فلکی همواره بازی تازه بر روی کار می آرد قائد تقدیر زمام
آب و دانه آن یگانه زمانه نسبت دیگر کشید یعنی از ان بلده شریفه
خطه منیفه برآورده در دار الاسلام قصبه ٹونک بشرف ملازمت
کثیر المنفعت نواب والاجناب معلی القاب نواب وزیر الدوله امیر الملک
محمد وزیر خان بهادر نصرت جنگ دام اقباله رسانید و در ان سواد مینو بنیاد
بسلک قرابت و خویشی آن نامدار ذوی الاقتدار منسلک کرده باشتغال
امور دنیاوی منهمک و مستغرق گردانید حتی که تا مدت مدید همین آشش

در کاسه بوده ازان تسوید یادگاری نشد و همین باده در قرابهٔ حال ماند
نقش وجودش که هر یک ورق آن چون اوراق خزان منتشر و پریشان
گردیده بود کالعدم گشت عاقبت الامر چون مشیت ربانی کار فرما شد و تقدیر
یزدانی چاره کار برانگیخت باعث آن چنان وقوع یافت که شخصی از طلبهٔ العلم
عبدالله نامی از ملک بنگاله وارد این دیار گشت و تبقریبی نزد آن ذوی الفضائل
رسیده باب سخن چنانچه عادت وارد بین وصادرین می باشد از هر قسم مفتوح
ساخت حتیکه تذکرهٔ علمی و احوال مدارس ملک بنگاله که از طرف افرنجه مقرر
و متعین شده بمیان آمد سخن در سخن بیان این حکایت گردید که روزی فرنگی
که کافل مدارس ست از طالب العلمان تمرینا لعلمهم از اقام شهیدان سوال
نمود هر یک علی حسب الاستعداد نقد قابلیت از جیب ادراک برآورده بعد
تعمق و تفکر بسیار از تعدد و شمار شهدا نشان داد مگر احدی با وجود ادعای
کثرت معلومات و دعاوی مهارت استنباط جزئیات از کلام سید الکائنات
شمار اقام شهیدان زائد از نسبت رسانیدن نتوانست پس باصغای
ایمقال آن ذوالافضال تذکرهٔ تسوید رساله خود و اعداد شهدا که دران
فرط تلاش بکار برده اقام شهدا را مستنبط از کلام سید الانام علیه
التحیة والسلام نموده لعداد و احصای آنها را بخمس و اربعین رسانیده بود
بمیان آورد پس درین وقت طالب علم مذکور الصدر که بوئی وصال شاهد
مدعای خود بمشام کام میشنید از غایت مسرت و سرور باغ باغ شگفته بلبتمس گردید
که اگر ببذل فرط توجه نسبت بجمال آن شاهد زیبا و خریده رعنا را از نهانخانه خمول
و گمنامی برآورده با حلل و سرایه گرانمایهٔ فطرتانی بر منصهٔ شهود آرند لبا بر محل
و غایت بجا خواهد بود لاجرم آن نابغ فنون کوشی و اولی در سال یکهزار و صد

وهفتاد و یک از هجرت حضرت نبوة و رسالت پناهی تحریر یافته بنگارش برده هر یک ورق پراگنده
را از کتب فراهم آورده بتنظیم و تنسیق آن پرداخت و مانند نخل بیم بار سرسبز و ریان نموده برارباب
روزگار وقف ساخته لنسبت باین خاکسار سیمحمدان راجی فضل آله عاصی محمد شاه غفی عنه
ارشاد فیض مواد نمود که باسرع اوقات بر کاغذ رنگین بخط جلی مرتسم نمایم طالبان این امر جلیه
باستیعاب فوائدش متمتع شده کام تمنا را مالا مال شهد و شکر مرعا سازند و از ایادی انظار انتظار
مطالب آن چیده دهن آرزو را پر از نقاوی بدیع سازند لهذا این کمترین انقیاد امر عالی نموده بتسطیر
آن فراوان سعادت اندوخته بتاریخ بست و پنجم شهر ذی حجه سنه ۱۲۷۱ هجری باختتام آورد

و بانجام رسانید

خاتمة الطبع رنجیه خامه عطار در رقم منشی حامد علی سلمه الله القوی

الحمد لله الذی خلق الموت و الحیاة لیبلوکم ایکم احسن عملا و هو العزیز الغفور و الصلوة و السلام علی خاتم الرسل
و الانبیاء سید الصلحاء و الشهداء محمد المصطفی و آله المجتبی الی مر الازمان و الدهور اما بعد بر اصحاب بصیرة و بصارت
و ارباب خبرة و فصاحت مخفی و محجب مباد که درین اوان فرخی توامان رساله بنظیر مشحون بمضامین دلپذیر الموسومه
بمجیدیه فی تعداد الشهداء الاخرویه من تالیف جناب فضیلت مآب ذی المقامات العلیه صاحب
التصانیف المفیدة للبریة عین انسان العظمه انسان عین الثروة الحاج رضی الدین آلے الخیر صاحبزاده مولوی
محمد عبد المجید خان عرف نوشه میان داماد نواب وزیر الدوله بهادر مبرور مغفور والی ٹونک حرسها الله تعالی عن الفتن
و الشرور بعد تصحیح و تحشی مولف بزرگوار عم فضیلت مآب سید الاسیر ارتباریخ یازدهم ربیع الثانی ۱۲۹۲ در مطبع محمدی ٹونک وقوع یافته
بمقالب طبع درآمده مطرح دلها گردید لاجرم علیکم که از زمان آدم تا ایندم چنین کتاب فیض انتساب بعبارة قصیر و مطالب کثیر
و فوائد غریبه و نکات عجیبه بنظر ناظرین نرسیده و گوش سامعین نشنیده آفرین بر طبع مصنف زکی الطبع که از کتب مطوله کما حقه استفاده
چنین مطالب نادره اقتباس نموده بسلوب نفیس و عبارة سلیس خاتمة الفهم که هر که و مه بمزان بهره وافی و حظ کافی بردارد درین اوراق چند بسطه
اگر بنظر ناقدان آید سواد مردمک افزاید و اگر بمرآت خرد وران رسد روح افزای قلبی گردد حق تعالی جزیل مثوبات
جمیل مصنف را عطا فرماید و مطالعین را از مطالعه این کتاب بهره وافی و ارزانی نماید آمین بنبیه الامین فقط